

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ٦
المعقودة يوم الاثنين
٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السادسة

(الدانمرك)

السيد ليمان

الرئيس:

المحتويات

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

تنظيم الأعمال

.../..

Distr.GENERAL
A/C.6/50/SR.6
23 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

95-81377

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي Add.1 A/50/372، و A/50/64، و A/50/135 - S/1995/247 - S/1995/128 ، و A/50/133 - S/1995/282 ، و A/50/293، و A/50/305 - S/1995/608، و A/50/254 - S/1995/501، و A/50/215 - S/1995/475، و A/50/168 - S/1995/341 (A/50/457-S/1995/811، A/50/359-S/1995/718، A/50/315-S/1995/622

١ - **السيد كوريل** (المستشار القانوني): قال إن الجهود التي بذلتها اللجنة في عام ١٩٩٤ فيما يتعلق بالإرهاب الدولي أسفرت عن انجاز على جانب من الأهمية، وهو اعتماد الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، المرفق بقرار الجمعية العامة ٦٠/٤٩. وكان معروضاً على اللجنة تقرير الأمين العام (Add.1 A/50/372)، المقدم عملاً بطلب الجمعية العامة الوارد في القرار ٦٠/٤٩. وقد اشتمل الفرع ثانياً من التقرير على مقتراحات الأمين العام بشأن طرائق تنفيذ الفقرة ١٠ من الإعلان؛ وأخذت هذه المقتراحات في الاعتبار طلب الجمعية العامة أن ينفذ أي نشاط يضطلع به في هذا الخصوص في حدود الموارد الموجودة.

٢ - واشتمل الفرع ثالثاً من التقرير على الردود الواردة من الدول الأعضاء؛ وبالرغم من أن بعض الدول قدمت تصريحات ذات الصلة، فقد ارتأى الأمين العام أن من الأفضل إرجاء نشر تلك المواد إلى حين توفر رد الجمعية العامة واللجنة على مقتراحاته المتعلقة بطرائق تنفيذ الفقرة ١٠. والمماطلة، وهي متاحة الآن لغرض إجراء مشاورات، سوف تؤخذ في الاعتبار لدى إعداد الخلاصة المتواخة في الفقرة ١٠ (ب) من الإعلان.

٣ - وبخصوص المعلومات المقدمة في مرفق التقرير، قال إنه يرغب في إخطار اللجنة بأن البرتغال انضمت إلى اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها، في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٤ - **السيد سانشيز** (إسبانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي قائلاً إن الاتحاد يود الإعراب مجدداً عن تأييده للإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي؛ إذ لا يمكن لأي باعث أو سبب، مهما يمكن أن يبدو مشرعاً، أن يبرر في أي حال من الأحوال ارتكاب أعمال إرهاب. ومن أسف أنه حدثت منذ اعتماد القرار ٦٠/٤٩ أعمال إرهاب عديدة في جميع أنحاء العالم، أسفت عن خسائر في الأرواح واحتطاف أشخاص وتخييب ممتلكات. وإن الاتحاد الأوروبي يدين مثل هذه الأعمال إدانة مطلقة.

٥ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يمنح تأييده التام لمقتراحات الأمين العام المتعلقة بتنفيذ المهام الموكولة إليه في الإعلان، في حدود الموارد المتاحة، ويأمل أن تتوفر لديه في القريب العاجل المعلومات اللازمة بما فيها ردود الدول.

(السيد سانشيز، إسبانيا)

٦ - ومضى يقول إن الاتحاد الأوروبي باق على موقفه الحازم وهو أنه لكي يُحارب الإرهاب الدولي محاربة فعالة، يلزم وجود تسيير دولي للجهود التي تبذلها الدول. وفضلاً عن ذلك، يجب أن يسير الكفاح ضد الإرهاب وفقاً للقانون الدولي، ومع احترام كامل لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وقال إن الاتحاد الأوروبي يرى أنه لما كانت الدول مسؤولة قانوناً عن حماية حقوق الإنسان، فإن انتهاكات الصكوك الدولية لحقوق الإنسان لا يمكن أن تُنسب إلى جماعات غير قانونية أو إلى أفراد.

٧ - ويجب أن تكون إحدى الأولويات في التعاون الدولي ضد الإرهاب كفالة وجود أعلى مستوى ممكن من اشتراك الدول في الصكوك الدولية المتعلقة بالموضوع، ولذلك فمن المرغوب فيه أن تقوم الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقيات ذات الصلة بالتصديق عليها كيلاً يتمكن الأشخاص المدانون بجرائم إرهابية من العثور على ملجاً في أي مكان من العالم.

٨ - ومضى قائلاً إن التعاون الدولي ضد الإرهاب ينبغي أن يشمل أيضاً تبادل المعلومات بقصد الحيلولة دون وقوع أعمال إرهابية وكفالة القبض على مفترضي الأفعال الإرهابية ومحاكمتهم أو تسليمهم. وفي إطار الاتحاد الأوروبي، تشتمل معاهدته ما سترىخت على أحكام ترمي إلى مكافحة الإرهاب بالتعاون بين الدول الأعضاء في مجالات العدالة والشؤون الداخلية.

٩ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يُعرب من جديد عن إدانته القاطعة للإرهاب بوصفه جريمة خطيرة في حق المجتمع الدولي، وعن تأييده للتدابير الدولية الهادفة إلى القضاء على الإرهاب.

تنظيم الأعمال

١٠ - الرئيس: قال إنه يود إبلاغ اللجنة بأن مجموعة الدول الأوروبية الشرقية رشحت السيد تومكا (سلوفينيا) لتولي منصب رئيس الفريق العامل لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي. وأضاف أنه إذا لم تكن هناك ترشيحات أخرى فسيعتبر أن اللجنة تود انتخاب السيد تومكا.

١١ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١١٠٥